

جامعة ديالى  
كلية التربية الأساسية

محاضرات  
في

حقوق

الإنسان

المرحلة الاولى



- تعريفات لحقوق الإنسان:

١ - الحقوق والحريات التي يكتسبها الإنسان بوصفه إنساناً ومنها: الحق في الحياة، الحق في الملكية، حرية الرأي والتعبير، حرية الاجتماع، حرية الحركة، الحماية ضد التمييز، الحماية ضد التعذيب، حق المساواة أمام القانون، الحق في الحصول على الطعام والتعليم والصحة والوظيفة، حق الشعوب في تقرير مصائرهما، مع توفر الأنظمة والضمانات الكفيلة بتمتع الإنسان بهذه الحقوق وحمايتها وقت السلم ووقت الحرب.


٢ - مجموعة من المعايير الدولية المتفق عليها والتي تحدد وتحمي كرامة الإنسان وسلامته بلا أي تمييز من ناحية اللون أو الأصل أو الدين أو المذهب أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية.

٣ - مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في عدد من الإعلانات والمعاهدات الدولية وفي مصادر أخرى والتي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة، وهي حقوق لصيقة بالإنسان وغير قابلة للتنازل، وتلتزم الدولة بحمايتها من الاعتداء أو الانتهاك.

٤ - فرع من فروع العلوم الاجتماعية يختص بتحديد الحقوق والرخص الضرورية التي تتيح ازدهار شخصية كل فرد في المجتمع استناداً إلى كرامته الإنسانية.



يقول نيتشه فيلسوف الغرب: "الضعفاء العجزة يجب أن يُقنوا"  
هذا هو أول مبدأ من مبادئ حُبنا للإنسانية! ويجب أيضاً أن  
يساعدوا على هذا الفناء"



لكن فلسفة الإسلام وشريعته لم تكن يوماً لتُحيد عن القيم والأخلاق، والتي تمثلت في إقرار مجموعة من الحقوق التي شملت كل بني الإنسان، دون تمييز بين لون أو جنس أو لغة، وشملت أيضاً محيطه الذي يتعامل معه، وتمثلت كذلك في صيانة الإسلام لهذه الحقوق بسلطان الشريعة، وكفالة تطبيقها، وفرض العقوبات على من يعتدي عليها.

## نظرة الإسلام للإنسان كما كانت تراه من التراث

ينظر الإسلام إلى الإنسان نظرة راقية فيها تكريم وتعظيم، انطلاقاً من قوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: ٧٠].

صاحبها صاحبها صاحبها

وهذه النظرة جعلت لحقوق الإنسان في الإسلام خصائص ومميزات خاصة، من أهمها شمولية هذه الحقوق؛ فهي سياسية واقتصادية واجتماعية وفكرية. كما أنها عامة لكل الأفراد، مسلمين كانوا أو غير مسلمين، دون تمييز بين لون أو جنس أو لغة، وهي كذلك غير قابلة للإلغاء أو التبديل؛ لأنها مرتبطة بتعاليم رب العالمين.

ي

وقد قرّر ذلك رسول الله في خطبة الوداع، التي كانت بمنزلة تقرير شامل لحقوق الإنسان، حين قال: "... فَإِنَّ بِمَاءِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بِلَادِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ". حيث أكدت هذه الخطبة النبوية جملة من الحقوق - أهمها: حرمة الدماء، والأموال، والأعراض - وغيرها.

وقال أيضاً يُعظّم من شأن النفس الإنسانية عامة، فيحفظ لها أعظم حقوقها وهو حق الحياة، فيقول: عندما سُئِلَ عن الكبائر: "الإشراك بالله.. وقتل النفس.." فجاءت كلمة النفس عامة لتشمل أي نفس تقتل دون وجه حق.

ثم ذهب الرسول إلى أكثر من ذلك حين شرع حفظ حياة الإنسان من نفسه، وذلك بتحريم الانتحار، فقال: "مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ نَحَسَى سُمًّا قَتَلَ نَفْسَهُ قَسْمُهُ فِي يَدِهِ يَنَحْسَاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ؛ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا".

هَذَا وَقَدْ حَرَّمَ الْإِسْلَامُ كُلَّ عَمَلٍ يَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّ الْحَيَاةِ؛ سِوَاءِ أَكَانَ هَذَا الْعَمَلُ تَخْوِيفًا، أَوْ إِهَانَةً، أَوْ ضَرْبًا، فَسَنَ هُشَامُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا".

### المساواة بين الناس

وبعد تكريم الإنسان بصفة عامة، وتقرير حرمة الدماء والأعراض والأموال، وحق الحياة، أكد على حق المساواة بين الناس جميعًا، بين الأفراد والجماعات، وبين الأجناس والشعوب، وبين الحكام والمحكومين، وبين الولاة والرحمة، فلا قيود ولا استثناءات، ولا فرق في التشريع بين عربي وأعجمي، ولا بين أبيض وأسود، ولا بين حاكم ومحكوم، وإنما التفاضل بين الناس بالتقوى، فقال: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، كَلَّكُمْ لِأَنَّمْ، وَأَنْتُمْ مِنْ تَرَابٍ، أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ فَضْلٌ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى". ولننظر إلى تعامله مع مبدأ المساواة؛ لنذكر عظمته، فعن أبي أمامة أنه قال: عَجِبْتُ أَبَا نُرٍّ بِلَا لِيَأْمَهُ، فَقَالَ: يَا بَنِي السُّودَاءِ. وَأَنَّ بِلَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْبَرَهُ فَغَضِبَ، فَجَاءَ أَبُو نُرٍّ وَلَمْ يَشْعُرْ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ، فَقَالَ: مَا أَعْرَضَكَ عَنِّي إِلَّا شَيْءٌ بَلَغَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "أَنْتَ الَّذِي تُعِيرُ بِلَالَ بِيَأْمَهُ؟" وَقَالَ النَّبِيُّ: "وَالَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى مُحَمَّدٍ - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَخْلِفَ - مَا لِأَحَدٍ عَلَيَّ فَضْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا كَطَفِّ الْمَتَاعِ".

والله اعلم

## حق الكفاية في الإسلام

وفي حق فريد تختص به شريعة الإسلام، لم يتطرق إليه نظام وضعي ولا ميثاق من موثيق حقوق الإنسان، يأتي حق الكفاية، ومعناه أن يحصل كل فرد يعيش في كنف الدولة الإسلامية على كفايته من مقومات الحياة؛ بحيث يحيا حياة كريمة، ويتحقق له المستوى اللائق للمعيشة، وهو يختلف عن حد الكفاف الذي تحدثت عنه الأنظمة الوضعية، والذي يعني الحد الأدنى لمعيشة الإنسان

وحق الكفاية هذا يتحقق بالعمل، فإذا عجز الفرد فالزكاة، فإذا عجزت الزكاة عن سد كفاية المحتاجين تأتي ميزانية الدولة لسداد هذه الكفاية، وقد عبّر الرسول عن ذلك بقوله: ".... مَنْ تَرَكَ نَيْبًا أَوْ ضَيْعًا فَلِيَّ وَعَلَيَّ". ثم قال مؤكداً على هذا الحق: "مَا أَمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَيْعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِي وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ". وقال مادحاً: "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أُرْمِلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعْلُهُمْ عَالِمُهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ".

## حقوق المدنيين والأسرى

وإن حقوق الإنسان لتصل إلى أوج عظمتها حين تتعلق بحقوق المدنيين والأسرى أثناء الحروب، فالشأن في الحروب أنها يظن عليها روح الانتقام والتكيل، لا روح الإنسانية والرحمة، ولكن الإسلام كان له منهج إنساني تحكمه الرحمة، وفي ذلك يقول الرسول: "لا تقتلوا وليدًا ولا امرأة ولا شيخًا".

وهكذا، فهذا بعض مما فتنه الإسلام ووضعه كحقوق للإنسان على ظهر البسيطة، وهي في مجملها تحكس النظرة الإنسانية التي هي روح حضارة المسلمين.



يشكل عهد الإمام علي ( عليه السلام ) ١٠٢ الى مالك الأشتر احد ولاته على مصر احدى الوثائق التاريخية المهمة لدى المسلمين عن نظرية حقوق الانسان المستنبطة من القران والسنة والمطبقة على ارض الواقع مما يجعل السبق والريادة الى الاسلام في تناول طبيعة العلاقة بين المواطن والحاكم وهي اساس فلسفة الاساس الحقوقي لحضارة القرن الحادي والعشرين بتشكيل النظام العالمي الجديد الراعي لحقوق الانسان ومحاولة تغيير الانظمة الشمولية الساحقة لحقوق الاقليات او المخالفين او مايسمى اليوم بالمعارضة .

بيدا الامام بقوله (( بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما امر به عبد الله علي أمير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده إليه حين ولاه مصر: جباية خراجها ، وجهاد عدوها ، واستصلاح أهلها ، وعمارَة بلادها )) ١٠٣ .

فالعهد مبداه الرحمة لانه بدا بيسم الله الرحمن الرحيم مبتعدا عن الانتقام او رد الفعل مشيرا ان الكاتب هو عبد من عبيد الله مستخلف بالارادة الالهية لتطبيق حكم الله امثالا لقوله تعالى ( وجعلناكم مستخلفين .... اكمال الآية ، وحدد لمن ولاه مساحة السلطة في :

- ١- جباية الخراج / موارد مالية .
- ٢- جهاد العدو / سياسة عسكرية .
- ٣- استصلاح أهلها / اجتماع .
- ٤- عمارَة البلاد / التنمية .

ان هذه المحاور تشكل اساس الحدائة في الادارة الحكومية فبدون موارد مالية لا توجد تنمية وبدون تطور اجتماعي لا توجد تنمية مستدامة وبدون تنمية مستدامة لا يمكن اعداد قوة

## عسكرية تحافظ على كيان الدولة .

هذه المحاور عمادها التقوى لانها اصل كل خير ، يقول الامام علي عليه السلام ((بتقوى الله وإيثار طاعته ، واتباع ما أمر به في كتابه ، من فرائضه وسننه التي لا يسعد أحد إلا باتباعها ، ولا يشقى إلا مع ججودها وإضاعتهها ، وأن ينصر الله سبحانه بقلبه ويده ولسانه ، فإنه جل اسمه قد تكفل بنصر من نصره وإعزاز من أعزه .

فسر نجاح العبد اذا كان سره وعلائيته متطابقتين لان الله سيكون بعونه ونصره ومقياس ذلك البعد عن الشهوات ، يقول الامام ((بتقوى الله وإيثار طاعته ، واتباع ما أمر به في كتابه: من فرائضه وسننه التي لا يسعد أحد إلا باتباعها ، ولا يشقى إلا مع ججودها وإضاعتهها ، وأن ينصر الله سبحانه بقلبه ويده ولسانه ، فإنه جل اسمه قد تكفل بنصر من نصره وإعزاز من أعزه )) .

المقارنة عند الخلق اساس الطاعة فاذا نجح الإنسان في ان يقدم افضل مما قدم غيره للناس فانهم سيكونون عوناً للحاكم وليس اعداء له ، يقول الامام (( ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها نول قبلك من عدل وجور ، وأن الناس ينظرون من أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاية قبلك ، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم . وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على السن عباده . فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح )) ويوجه الى الاتصاف بخير صفات الحكم الرشيد وهو النزاهة بمفهومها المعاصر ، يقول الامام ((فأملك هواك ، وشح بنفسك عما لا يحل لك ، فإن الشح بالنفس الانصاف منها فيما أحببت أو كرهت )) .

ان الناس جبلوا على محبة من يحبهم واذا احب الناس الحاكم قدموا له أفلاذ اكبادهم دون ان يبالي والمحبة في قلوب الخلق هي من عطايا الله ، يقول الامام (( وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم والطف بهم ، ولا تكون عليهم سبعا ضاريا تغتزم أكلهم ، فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق يفرط منهم الزلل ، وتعرض لهم العلل ، ويؤتى

على أيديهم في العمد والخطأ فأعطهم من عفوكم وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوهِ وصفحه ، فإنك فوقهم ، ووالي الأمر عليك فوقك ، والله فوق من ولاك . وقد استكفأك أمرهم وابتلاك بهم . ولا تنصب نفسك لحرب الله فإنه لا يدي لك بنقمته ، ولا غنى بك عن عفوهِ ورحمته )) .

ان هذا الوصف لمبادئ السلوك الأخلاقي للحاكم وتقسيم الناس على وفق النظرية القرآنية الأمرة بالآخرة الإنسانية والآخرة الدينية تجعل حق المواطنة هو الحق الأول في شكل الناس في الدولة المدنية الحديثة على وفق نظرية الحكم المعاصرة ، وتبعد عن الإسلام وأهله كل التصرفات البعيدة عن هذا القيد التي تصدر أحيانا من هذا الطرف أو ذلك المنتسبين للإسلام جهلا وظلما ، فهذه هي نظرية الإسلام الحقبة السميحة

يؤسس الإمام في عهده هذا لأصل دستوري وهو ان الأصل في العقوبات الاستثناء والأساس هو الين والسماحة ، يقول الإمام (( ولا تتقدم على عفو ، ولا تبجن بعقوبة ، ولا تسرعن إلى بادرة وجدت منها مندوحة ، ولا تقولن إني مؤمر أمر فأطاع فإن ذلك إدخال في القلب ومنهكة للدين ، وتقرب من الخير )) .

ان قسما كبيرا من طغاة التاريخ قسم كبير منهم بدأ بداية طيبة في خدمة شعوبهم ولكنهم أصبحوا طواغيت بعد ان غرتهم انفسهم ونظروا بنظرة تونية الى سواهم لذلك يحذر الإمام من هذا المرض بقوله لمالك الأشتر (( وإذا أحدث لك ما أنت فيه من سلطانك أبهة أو مخيلة فانظر إلى عظم ملك الله فوقك وقدرته منك على ما لا تقدر عليه من نفسك ، فإن ذلك يطامن إليك من طماحك ، ويكف عنك من غربك ، ويفي إليك بما عزب عنك من عقاك إياك ومساماة الله في عظمته والتشبه به في جبروته ، فإن الله يذل كل جبار ويهين كل مختال أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلِكَ ومن لك فيه هوى من رعيتك ، فإنك إلا تفعل تظلم ، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه تون عباده ، ومن خصمه الله أدهض حجته وكان لله حرباً حتى ينزع ويتوب . وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم ، فإن الله سميع دعوة المضطهدين وهو للظالمين بالمرصاد )) .

ويرتب الامام لمالك افكاره قائلاً له (( وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق ، وأعمها في العدل وأجمعها لرضى الرعية ، فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يختفر مع رضى العامة ، وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ، وأقل معونة له في البلاء ، وأكره للإنصاف ، وأسأل بالإلحاف ، وأقل شكراً عند الاعطاء ، وأبطأ عذراً عند المنع ، وأضعف صبراً عند ملات الدهر ، من أهل الخاصة . وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة ، فليكن صفوك لهم وميلك معهم )) .

وينبئه الى المرض الذي افتك بالحكام سابقاً وحالياً وهي البطانة وادوات الحاكم والتي على الحاكم ان يختارها بروية وإذا لم يحسن الاختيار فليقرا على حكومته السلام (( وليكن أبعد رعينك منك وأشنؤهم عندك أطيبهم لمعائب الناس ، فإن في الناس عيوباً الوالي أحق من سترها . فلا تكشف عما غاب عنك منها فإنما عليك تطهير ما ظهر لك ، والله يحكم على ما غاب عنك . فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعينك . أطلق عن الناس عقدة كل حقد . واقطع عنك سبب كل وتر . وتغاب عن كل ما لا يضح لك ، ولا تعجلان إلى تصديق ساع فإن الساعي غاش وإن تشبه بالناصحين )) .

وبوضح له صفات المستشار بقوله عليه السلام (( ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويبعدك الفقر ولا جباناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور ، فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله )) .

أما صفات الوزراء فيقول الامام (( إن شر وزراءك من كان للأشجار قبلك وزيراً ، ومن شركهم في الآثام ! فلا يكون لك بطانة ، فإنهم أعوان الأثمة وإخوان الظلمة ، وأنت واجد منهم خير الخلف ممن له مثل آرائهم ونفادهم ، وليس عليه مثل أصرارهم وأوزارهم ، ممن لم يعاون ظالماً على ظلمه ولا أثماً على إثمه . أولئك أخف عليك مؤونة ، وأحسن لك معونة ، وأحنى عليك عطفاً ، وأقل لغيرك إلفاً ، فاتخذ أولئك خاصة لخلواتك وحفلاتك )) . وقوله عليه السلام (( ثم ليكن أثرهم عندك أقولهم بمر الحق لك ، وأقلهم مساعدة فيما يكون منك مما كرهه الله لأوليائه ، واقعاً ذلك من هواك حيث وقع ، والصق بأهل الورع والصدق ، ثم

رضيهم عليان لا يطروك ، ولا ينجح حوك يبطل لم تفعله ، فإن كثرة الإطراء تحدث الزهوة ،  
وتنني من الغرّة )) .

ولا يقوم الحكم الصالح الا بالمشاورة للاصلاح ، يقول الامام تجسيدا لهذا المبدأ ((وأكثر  
مدارسة العلماء ومناقشة الحكماء ، في تثبيت ما صلح عليه أمر بلادك ، وإقامة ما استقام به  
الناس قبلك ) .

ان ابرز صفات الحكم الرشيد في المفهوم المعاصر هو مبدأ الثواب والعقاب حتى تزدهر  
روح الابداع عند المبدعين وتموت روح الاتكال عند افراد المجتمع لان المنزلة هي بمقدار  
الغطاء وهي المحرك الذي جدد للراسمالية الحياة وامات الاشتراكية في مهدها ، يقول الامام  
((ولا يكون المحسن والمسنى عندك بمنزلة سواء ، فإن في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في  
الإحسان ، وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة ، وألزم كلاً منهم ما ألزم نفسه )) .

ان ابرز مصاديق حقوق الانسان بل اساسها هو الحرية أي عدم التضيق على الناس فيما  
هو حق لهم وهو الذي اشارت اليه كل المهادات والاعلانات والبروتوكولات والعهود في  
حقوق الانسان ، يقول الامام عليه السلام ((واعلم أنه ليس شئ بادعي إلى حسن ظن راع  
برعيته من إحسانه إليهم ، وتخفيفه المؤونات عليهم ، وترك استكراهه إياهم على ما ليس  
قبلهم ، فليكن منك في ذلك أمر يجتمع لك به حسن الظن برعيته ، فإن حسن الظن يقطع عنك  
نصباً طويلاً ، وإن أحق من حسن ظنك به لمن حسن بلاؤك عنده ، وإن أحق من ساء ظنك  
به لمن ساء بلاؤك عنده )) .

ان البناء الاجتماعي الحسن هو اساس الديمقراطية الحديثة والمجتمعات المتطورة لذلك  
 نجد الامام يعطينا درساً في علم الاجتماع بقوله (( ولا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور  
 هذه الأمة ، واجتمعت بها الألفة ، وصلحت عليها الرعية . ولا تحدثن سنة تضر بشئ من  
 ماضي تلك السنن فيكون الأجر لمن سنها . والوزر عليك بما نقضت منها )) .

النفارت الطريقي من مفاهيم الأساس الحقوقي الراسمالي المبني على الحرية الشخصية

وهو المبدأ الأنجح في التقسيم المجتمعي والذي لم ينكره الإسلام باعتبار ان التفاوت الخلفي يقود الى التفاوت الاجتماعي على حسب الاختلاف في الامكانيات والطاقت وهو ما ينسجم مع الطبيعة البشرية ، ولكن النظام الاسلامي وضع حدودا واطرا لهذا التفاوت حتى لا يكون فاحشا ، بل من اجل ان يكون محركا للعجلة الاقتصادية ، يقول الامام ((واعلم ان الرعاية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض ، ولا غنى ببعضها عن بعض . فمنها جنود الله ، ومنها كتاب العامة والخاصة ، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الانصاف والرفق ، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس ، ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة وكلا قد سمي الله سهمه ، ووضع على حده فريضته في كتابه أو سنة نبيه ، عهداً منه عندنا محفوظاً ! فالجنود بإذن الله حصون الرعاية ، وزين الولاية ، وعز الدين ، وسبل الأمن ، وليس تقوم الرعاية إلا بهم . ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقرون به في جهاد عدوهم ، ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ، ويكون من وراء حاجتهم .

ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاهد ، ويجمعون من المنافع ، ويؤمنون عليه من خواص الأمور وعوامها . ولا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مزاياهم ، ويقومون من أسواقهم ، ويكفونهم من الترفق بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم . . .

ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة الذين يحق رفقهم ومعونتهم ، وفي الله لكل سعة، ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه . وليس يخرج الوالي من حقيقة ما ألزمه الله من ذلك إلا بالاهتمام والاستعانة بالله ، وتوطين نفسه على لزوم الحق ، والصبر عليه فيما خف عليه أو ثقل (( .

هذه الإشارة وردت لنا قبل أكثر من ألف واربعمئة عام .

بيد الامام بتحديد شكل سياسة الحاكم مع كل مفاصل الدولة فيقول فيما يخص سياسة

الجيش (( قول من جنودك أنصحهم في نفسك لله ورسوله ولإمامك ، وأنفاهم جيياً ، وأفضلهم حلماً ، ممن يبطن عن الغضب ، ويستريح إلى العذر ، ويرأف بالضعفاء وينبو على الأقوياء . وممن لا يثيره الجف ولا يقعد به الضعف . ثم الصيق بنوي الأخساب وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة ، ثم أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة ، فإنهم جماع من الكرم ، وشعب من العرف .

ثم تفقد من أمورهم ما يتفقد الوالدان من ولدهما ، ولا يتفاقم في نفسك شئ قويتهم به ولا تحقرن لطفا تعاهدتهم به وإن قل فإنه داعية لهم إلى بذل النصيحة لك وحسن الظن بك . ولا تدع تفقد لطيف أمورهم اتكالا على جسيمها فإن للسير من لطفك موضعاً ينتفعون به ، وللجسيم موقعا لا يستغنون عنه . وليكن أثر رؤوس جنك عندك من واساهم في معونته ، وأفضل عليهم من جدته بما يسعهم ويسع من وراءهم من خلف أهليهم ، حتى يكون همهم همأ واحداً في جهاد العدو . فإن عطفك عليهم يعطف قلوبهم عليك ))

اما السياسة مع قادة الجيش الحكام ، فيقول الامام (( وإن أفضل قررة عين الولاة استقامة العدل في البلاد ، وظهور مودة الرعية . وإنه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم ، ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة أمورهم ، وقلة استئقال دولهم ، وترك استبطاء انقطاع مدتهم . فافسح في أمالهم ، وواصل في حسن الثناء عليهم ، وتعدد ما أبلى ذوو البلاء منهم . فإن كثرة الذكر لحسن أفعالهم تهز الشجاع وتحرض الناكِل إن شاء الله ، ثم أعرف لكل امرئ منهم ما أبلى ، ولا تضيفن بلاء امرئ إلى غيره ، ولا تقصرن به دون غاية بلائه ، ولا يدعونك شرف امرئ إلى أن تعظم من بلائه ما كان صغيراً ، ولا ضعة امرئ إلى أن تستصفر من بلائه ما كان عظيماً ))

اما السياسة مع الوزراء والولاة في القضايا الصعبة والمشتبهة ، فيقول الامام عنها (( واردد إلى الله ورسوله ما يضلحك من الخطوب ويشتبه عليك من الأمور فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهمها الذين الله نورا لأطليصوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن ثم تقالني هنيء فردوه إلى الله والرسول . فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه، والرد إلى

الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفترقة .

أما سياسة الحاكم مع القوة القضائية ، فيوجزها الامام بقوله (( ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور ، ولا تمحكه الخصوم ، ولا يتعادي في الزلة ، ولا يحصر من الفئ إلى الحق إذا عرفه ، ولا تشرف نفسه على طمع ، ولا يكفي بآدني فهم دون أقصاه ، وأوقفهم في الشبهات ، وأخذهم بالحجج ، وأقلهم تبرما بمراجعة الخصم ، وأصبرهم على تكشف الأمور ، وأصرمهم عند اتضاح الحكم . ممن لا يزدديه إطرأ ولا يستميله إغراء . وأولئك قليل ، ثم أكثر تعاهد قضائه ، وافسح له في البذل ما يزيل علقته وتقل معه حاجته إلى الناس ، وأعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك فإنظر في ذلك نظراً بليغاً ، فإن هذا الدين قد كان أسيراً في أيدي الأشرار يعمل فيه بالهوى ، وتطلب به الدنيا )) .

أما سياسة الحاكم مع ولاة المحافظات وكبار الموظفين من حيث الاختيار والمتابعة ، فيقول الامام (( ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختبارة ، ولا تولهم محاباة وأثرة ، فإنهما جماع من شعب الجور والخيانة ، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الإسلام المتقدمة ، فإنهم أكرم أخلاقاً ، وأصح أعراساً ، وأقل في المطامع إشرافاً ، وأبلغ في عواقب الأمور نظراً . ثم أسبغ عليهم الأرزاق فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم ، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم ، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك )) .

ولا يغفل الامام عن الإشارة إلى ان الحكومة الرشيدة تحتاج إلى متابعة كبار الموظفين ويجب ان لا يبقوا بعيدين عن الرقابة فيقول (( ثم تفقد أعمالهم ، وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم ، فإن تعاهدك في السر لأموهم حدوة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية . وتحفظ من الأعوان ، فإن أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهداً ، فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله ، ثم نصبته بمقام المنزلة ووسمته بالخيانة ، وقلدته عار التهمة )) إنها الحرب على



الفساد الذي هو آفة الحكومات وواقنا اليوم خير دليل على ذلك فلو عرف المفسدون انه سيجري عليهم كما يوضح امير المؤمنين علي بن ابي طالب بقوله ((فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله ، ثم نصبته بمقام المذلة ووسمته بالخيانة ، وقلدته عار التهمة )) ماتجرا احد على ارتكاب الفساد .

يلفت الامام نظر الحاكم الى اهمية الاختيار الدقيق لمن يعملون بالقرب منه بقوله عليه السلام (( ثم انظر في حال كتابك قول على أمورك خيرهم ، واخص رسالتك التي تدخل فيها مكانتك وأسراك بأجمعهم لوجود صالح الأخلاق ، ممن لا تبطره الكرامة فيجتري بها عليك في خلاف لك بحضرة ملاً ، ولا تقصر به الغفلة عن إيراد مكاتبات عمالك عليك ، وإصدار جواباتها على الصواب عنك وفيما يأخذ لك ويعطي منك . ولا يُضعف عقداً اعتقده لك ، ولا يعجز عن إطلاق ما عقد عليك ، ولا يجهل مبلغ قدر نفسه في الأمور ، فإن الجاهل بقدر نفسه يكون بقدر غيره أجهل . ثم لا يكن اختيارك إياهم على فراستك واستنامتك وحسن الظن منك ، فإن الرجال يتعرفون لفزاسات الولاية بتصنعهم وحسن خدمتهم ، وليس وراء ذلك من النصيحة والأمانة شيء . ولكن اخترهم بما ولوا للصالحين قبلك ، فاعمد لأحسنهم كان في العامة أثراً ، وأعرفهم بالأمانة وجهاً ، فإن ذلك دليل على نصيحتك لله ولين وليت أمره . واجعل لرأس كل أمر من أمورك رأساً منهم لا يقهره كبيرها ، ولا يتشتت عليه كثيرها ، ومهما كان في كتابك من عيب فتغايبت عنه الزمته )) .

المال عصب الحياة وهو اساس تقدم الدول واستمرارها وعنوان انسانيتها ، يقول الامام علي (( وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم ، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم ، لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله . وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج ، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد ، ولم يستقم أمره إلا قليلاً ، فإن شكوا ثقلاً أو علة أو انقطاع شرب أو بالة أو إحالة أرض اغتمرها غرق أو أجحف بها عطش ، خففت عنهم بما ترجو أن يصلح به أمرهم ، ولا يتقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم ،

فإنه نذر يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك ، مع استجلابك حسن ثنائهم  
وتبجحك باستفاضة العدل فيهم معتمداً فضل قوتهم بما نخرت عندهم من إجماعك لهم والثقة  
منهم بما عودتهم من عدلك عليهم في رفقتك بهم ، فربما حدثت من الأمور ما إذا عولت فيه  
عليهم من بعد احتملوه طيبة أنفسهم به ، فإن العمران محتمل ما حملته ، وإنما يؤتى خراب  
الأرض من إغواز أهلها ، وإنما يعوز أهلها لإشراف أنفس الولاة على الجمع ، وسوء ظنهم  
بالبقاء ، وقلة انتفاعهم بالعبر) .

ويواصل الامام الحديث عن السياسة الاقتصادية على وفق الأدوات الاقتصادية المتوفرة في  
زمنه بقوله (( ثم استوص بالتجار ونوي الصناعات وأوص بهم خيراً ، المقيم منهم  
والمضطرب بماله والمترفق ببذنه ، فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق ، وجلابها من  
المباعد والمطارح ، في برك وبحرك ، وسهالك وجبلك ، ونحيث لا يلتئم الناس لمواضعها ،  
ولا يجترنون عليها ، فإنهم سلم لا تخاف باتبته ، وصلح لا تخشى غائلته ، وتفقد أمورهم  
بحضرتك وفي حواشي بلادك ، واعلم مع ذلك أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً ،  
واحتكاراً للمنافع ، وتحكماً في البياعات ، وذلك باب مضررة للعامة وعيب على الولاة . فامنع  
من الإحتكار فإن رسول الله ، منع منه وليكن البيع بيعاً سمحاً ، بموازين عدل وأسعار  
لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع . فمن قارف حكرة بعد نهيك إياه فنكل به ، وعاقب في  
غير إشراف) .

أما الفقراء فلهم نصيبهم من اهتمام الحاكم بل هم أشد الناس حاجة الى اهتمام الحاكم من  
غيرهم من طبقات المجتمع ، لذا قيل ان الإسلام دين الفقراء ، يقول الامام في اصدق بلاغة ،  
فلا عجب وهو اميرها (( ثم الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم ، والمساكين  
والمحتاجين ، وأهل البؤسى والزمنى ، فإن في هذه الطبقة قائماً ومعتراً . واحفظ الله ما  
استحفظك من حقه فيهم واجعل لهم قسماً من بيت مالك ، وقسماً من غلات صوافي الإسلام  
في كل بلد ، فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى ، وكلُّ قد استرعيت حقه ، فلا يشغلنك عنهم  
بطر ، فإنك لا تحزن بتضييعك التافه لإحكامك الكثير الميم ، فلا تشخص همك عنهم ، ولا

تصبر خذك لهم ، وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون وتحقره الرجال ،  
ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشبية والتواضع ، فليرفع إليك أمورهم ، ثم اعمل فيهم بالإعذار  
إلى الله يوم تلقاه ، فإن هؤلاء من بين الرعية أخرج إلى الإنصاف من غيرهم ، وكل فاعذر  
إلى الله في تأدية حقه إليه . وتعهد أهل اليتيم وذوي الرقة في السن ، ممن لا حيلة له ولا  
ينصب للمسألة نفسه ، وذلك على الولاة ثقيل والحق كله ثقيل . وقد يخففه الله على أقوام  
طلبوا العاقبة فصبروا أنفسهم ، ووثقوا بصدق موعود الله لهم )) .

وعلى الحاكم ان يواصل هذه السياسة بكل تواضع ومحبة ، يقول الامام (( واجعل لذوي  
الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك ، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي  
خلقك ، وتتعهد عنهم جندك وأعدائك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متنتع ،  
فإني سمعت رسول الله يقول في غير موطن: إن تقديس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه  
من القوي غير متنتع ثم احتمل الخرق منهم والعي ، ونح عنك الضيق والأنف يبسط الله  
عليك بذلك أكناف رحمته ، ويوجب لك ثواب طاعته . وأعط ما أعطيت هنيئاً ، وامنع في  
إجمال وإعذار )) .

لم يرغب البرنامج اليومي للحاكم عن إشارة الامام عليه السلام إليه لينبه الحاكم ان عين  
الآخرين لاتحل بديلا عنه على الرغم من كل المسؤوليات ، يقول الامام علي عليه السلام عن  
ذلك (( ثم امور من امورك لا بد لك من مباشرتها: منها إجابة عمالك بما يعي عنه كتابك .  
ومنها إصدار حاجات الناس يوم ورودها عليك مما تخرج به صدور أعوانك . وأمض لكل  
يوم عمله فإن لكل يوم ما فيه ، واجعل لنفسك فيما بينك وبين الله أفضل تلك المواقيت ،  
وأجزل تلك الأقسام ، وإن كانت كلها لله إذا صلحت فيها النية وسلمت منها الرعية . وليكن  
في خاصة ما تخلص به لله دينك ، إقامة فرائضه التي هي له خاصة . فأعط الله من يدك في  
ليلك ونهارك ، ووفاً ما تقرب به إلى الله من ذلك كاملاً غير منلوم ولا منقوص ، وبالطأ من  
يدك ما يبلغ وإذا أقمت في صلاتك للناس فلا تكونن منفراً ولا مضطراً ، فإن في الناس من  
به العلة وله الحاجة . وقد سألت رسول الله ، حين وجهني إلى اليمن: كيف أصلي بهم؟ فقال:

صل بهم كصلاة أضعفهم ، وكن بالمؤمنين رحيمًا )) .

إن اللقاء المباشر مع الناس يقلل من تحكم البطانة بالأمور ويوسع مدارك الحاكم ويجعله قريباً من شعبه ، يقول الإمام بهذا الشأن (( وأما بعد فلا تطولن احتجاجك عن رعيتك ، فإن احتجاج الولاية عن الرعية شعبة من الضيق ، وقلة علم بالأمور ، والإحتجاج منهم يقطع عنهم علم ما احتجوا دونه ، فيصغر عندهم الكبير ، ويعظم الصغير ، ويقبح الحسن ويحسن القبيح ، ويشاب الحق بالباطل ، وإنما الوالي بشر لا يعرف ما توارى عنه الناس به من الأمور ، وليست على الحق سمات تعرف بها ضروب الصدق من الكذب ، وإنما أنت أحد رجلين: إما أمرؤ سخت نفسك بالبذل في الحق فقيم احتجاجك من واجب حق تعطيية ، أو فعل كريم تسديه ، أو مبتلى بالمنع ، فما أسرع كف الناس عن مسألتك إذا أسوا من بذلك ، مع أن أكثر حاجات الناس إليك مما لا مؤونة فيه عليك ، من شكاة مظلمة ، أو طلب إنصاف في معاملة . ثم إن للوالي خاصة وبطانة فيهم استنثار وتطاول ، وقلة إنصاف في معاملة ، فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال )) .

أما سياسة الحاكم مع أقاربه وحاشيته ، فيوضحها قوله عليه السلام (( ولا تقطن لأحد من حاشيتك وحامتك قطيعة ، ولا يطمئن منك في اعتقاد عقدة تضر بمن يليها من الناس ، في شرب أو عمل مشترك يحملون مؤونته على غيرهم ، فيكون مهناً ذلك لهم دونك ، وعيبه عليك في الدنيا والآخرة ، وألزم الحق من لزمه من القريب والبعيد ، وكن في ذلك صابراً محتسباً ، واقماً ذلك من قرابتك وخاصتك حيث وقع ، وابتغ عاقبته بما يثقل عليك منه ، فإن مغبة ذلك محمودة ، وإن ظننت الرعية بك حيفاً فأصحر لهم بعذرک ، واعدل عنك ظنونهم بإصهارك ، فإن في ذلك رياضة منك لنفسك ، ورفقاً برعيتك ، وإذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق )) .

وإن يكون صادقاً مع مواطنيه ، يقول الإمام (( وإياك والمن على رعيتك بإحسانك ، أو التزید فيما كان من فعلك أو أن تعدهم فتنبع موعدك بخلافك ، فإن المن يبطل الإحسان والتزید يذهب بنور الحق ، والخلف يوجب المقبت عند الله والناس ، قال الله تعالى كبر مقتاً

قَدْ اتَّفَعْنَا أَنْ نَقُولُوا مَا لَا نَفْعَلُونَ ))

ان السلم الدولي هو الضمانة للاستقرار المجتمعي ، لذا يتوجب على الحاكم المسلم ان يكون انموذجاً يحتذى به لاحترام الاتفاقيات والمعاهدات التي يبرمها مع الآخرين ، وهو اصل اسلامي الصبغة ، يقول الامام علي عليه السلام ((ولا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك والله فيه رضى ، فإن في الصلح دعة لجنودك ، وراحة من همومك ، وأمناً لبلادك ، ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه ، فإن العدو ربما قارب ليتغفل ، فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن ، وإن عقدت بينك وبين عدوك عقدة أو البسته نك ذمة فحطّ عهدك بالوفاء ، وارع ذمتك بالأمانة ، واجعل نفسك حنة دون ما أعطيت ، فإنه ليس من فرائض الله شئ الناس أشد عليه اجتماعاً مع تفرق أهوائهم وتشتت آرائهم ، من تعظيم الوفاء بالعهود . وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين ، لما استولوا من عواقب الغدر ! فلا تغدرن بذمتك ، ولا تخيسن بجهدك ، ولا تختلن عدوك ، فإنه لا يجتري على الله إلا جاهل شقي . وقد جعل الله عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته ، وحرماً يسكنون إلى منعه ويستفيضون إلى جواره . فلا إدغال ولا مدالسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه الطل ، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة ، ولا يدعونك ضيق أمر لزمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق ، فإن صبرك على ضيق أمر ترجو انفراجه وفضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته ، وأن تحيط بك من الله فيه طلبة ، فلا تستقبل فيها دنياك ولا آخرتك ))

يشير الامام الى امر جل استسهله المسلمون فغابت شوكتهم انه سفك الدم الذي هو في الاسلام مؤشر زوال النعم ، فما احرى المسلمون ان ينتبهوا لذلك يقول الامام علي (( اياك والدماء وسفكها بغير حلها ، فإنه ليس شئ ادعى لنقمة ولا أعظم لتبعة ولا احرى بزوال نعمة وانقطاع مدة ، من سفك الدماء بغير حقها ! والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة ، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام ، فإن ذلك مما يضحفه ويوهنه بل يزيله وينقله . ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد ، لأن فيه قود البدن . وإن ابتليت بخطاً وأفرط عليك سوطك أو سيفك أو يدك بحقوبة ، فإن في الوكزة فما فرقها

مقتلة فلا تطمحن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي إلى أولياء المقتول حقهم . وإياك والإعجاب  
بنفسك والثقة بما يعجبك منها وحب الأطراء ، فإن ذلك من أوثق فرص الشيطان في نفسه  
ليمحق ما يكون من إحسان المحسنين )) .

لذا فإن الثبوت والاعتدال من أبرز صفات الحاكم ، يقول الامام علي عليه السلام (( وإياك  
والعجلة بالأمر قبل أوانها ، أو التسقط فيها عند إمكانها ، أو اللجاجة فيها إذا تنكرت ، أو  
الوهن عنها إذا استوضحت ، فضع كل أمر موضعه وأوقع كل عمل موقعه . وإياك  
والإستنثار بما الناس فيه أسوة ، والتغابي عما يعنى به مما قد وضح للعيون ، فإنه مأخوذ  
منك لغيرك . وعما قليل تنكشف عنك أغطية الأمور وينتصف منك للمظلوم )) .

وكذلك يوضح الامام له مواصفات الحاكم العادل والناجح بقوله عليه السلام (( أملك حمية  
أنفك ، وسورة حدك ، وسطوة يدك وغرب لسانك . واحترس من كل ذلك بكف البادرة  
وتأخير السطوة ، حتى يسكن غضبك فتملك الاختيار . ولن تحكم ذلك من نفسك حتى تكثر  
همومك بذكر المعاد إلى ربك . والواجب عليك أن تتذكر ما مضى لمن تقبلك من حكومة  
عادلة ، أو سنة فاضلة ، أو أثر عن نبينا ، أو فريضة في كتاب الله ، فتقتدي بما شاهدته مما  
عملنا به فيها ، وتجتهد لنفسك في اتباع ما عهدت إليك في عهدي هذا واستوثقت به من الحجة  
لنفسك عليك ، لكيلا تكون لك علة عند تسرع نفسك إلى هواها )) .

## الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

في 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأصدرته، وبعد هذا الحدث التاريخي، طلبت الجمعية العامة من البلدان الأعضاء كافة أن تدعو لنص الإعلان و"أن تعمل على نشره وتوزيعه وعرايته وشرحه، ولاسيما في المدارس والمعاهد التعليمية الأخرى، دون أي تمييز بسبب المركز السياسي للبلدان أو الأقاليم."

### الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضى إلى أعمال همجية أدت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كان من الجوهري تعزيز تنمية العلاقات الودية بين الدول،

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرفق الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد.

فإن الجمعية العامة تتلدى بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في

المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

### المادة 1.

يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

### المادة 2.

لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وبفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلاد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلاد أو تلك البقعة مستقلة أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

### المادة 3.

لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

### المادة 4.

لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما.

### المادة 5.

لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

### المادة 6.

لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية.

### المادة 7.

كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن



لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا .

### المادة 8.

لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون .

### المادة 9.

لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً .

### المادة 10.

لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه .

### المادة 11.

(1) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه .  
(2) لا يبدان أي شخص من جراء أداة عمل أو الامتناع عن أداة عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرمًا وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت ارتكابه، كذلك لا توقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكابه الجريمة .

### المادة 12.

لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات .

### المادة 13.

(1) لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة .  
(2) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه .

### المادة 14.

(1) لكل فرد الحق في أن يلجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد .  
(2) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها .

### المادة 15.

- (1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما .
- (2) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو إنكار جقه في تغييرها .

### المادة 16.

- (1) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهما حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله .
- (2) لا يبرم عقد الزواج إلا برضى الطرفين الراغبين في الزواج رضى كاملاً لا إكراه فيه .
- (3) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة .

### المادة 17.

- (1) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره .
- (2) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً .

### المادة 18.

لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة .

### المادة 19.

لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية .

### المادة 20.

- (1) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية .
- (2) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما .

### المادة 21.

- (1) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً .
- (2) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد .

(3) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

## المادة 22.

لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تحقق بواسطة الجهود القومي والتعاون الدولي وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لاغنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

## المادة 23.

- (1) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة.
- (2) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.
- (3) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف إليه، عند اللزوم، وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.
- (4) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لمصلحته.

## المادة 24.

لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولأسيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

## المادة 25.

- (1) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والسكن والغذية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والتمرد والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.
- (2) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماة الاجتماعية سواء أكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أو بطريقة غير شرعية.

## المادة 26.

- (1) لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أسس الكفاءة.
- (2) يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماء كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.
- (3) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

## المادة 27.

- (1) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.
- (2) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

## المادة 28.

- لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقّقاً تاماً.

## المادة 29.

- (1) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراً كاملاً.
- (2) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقرها القانون فقط لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحريته واحترامها ولتحقيق المقضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

## المادة 30.

- ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تادية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

## أهداف تعليم حقوق الإنسان:

١. الدفاع عن كرامة الإنسان..
٢. المساهمة في تغيير حياة الإنسان إلى الأفضل بشأن: التغيير في القيم والمشاعر - والتغيير في السلوك
٣. تعزيز فكرة العدالة الاجتماعية..
٤. تعزيز الربط بين الفرد والجماعة والدولة ومؤسساتها..
٥. تعزيز مشاعر التضامن مع الآخرين..
٦. تنمية مهارات رصد الانتهاكات والتعامل مع المنتهكين..
٧. دعم مهارات فهم قضايا حقوق الإنسان..
٨. تعزيز سبل التعليم التفاعلي..
٩. تعزيز سبل المشاركة في الشأن العام - المواطنة..

## أنواع الحقوق:

- تتعدد أنواع الحقوق: ١- الحق في الحياة، ٢- الحق في الملكية، ٣- حرية الرأي والتعبير، ٤- حرية الاجتماع، ٥- حرية الحركة، ٦- الحماية ضد التمييز، ٧- الحماية ضد التعذيب، ٨- حق المساواة أمام القانون، ٩- الحق في الحصول على الطعام والتعليم والصحة والوظيفة، ١٠- حق الشعوب في تقرير مصائرهم..

## مصادر حقوق الإنسان :

١. القانون الدولي

٢. الشريعة الإسلامية

٣. الدساتير المحلية

## التزامات الدولة تجاه انتهاكات حقوق الإنسان :

تلتزم الدول المصادقة على المواثيق الدولية بالأمور التالية:

١. التزام الاحترام: أي حظر أي فعل قد يقوض التمتع بالحقوق ..

أمثلة:

التزام احترام الحق في الحياة يعني: لا يجب على الشرطة قتل شخص مشتبه فيه لمنعه من الهرب في حالة ارتكابه جريمة بسيطة كالسرقة مثلاً ..

التزام الاحترام للحق في التصويت يعني: عدم تدخل السلطة في عملية التصويت واحترام نتائج الانتخابات مهما كانت ..

٢. التزام الحماية:

تحمي الدولة الأفراد من التجاوزات التي ترتكبها جهات غير الدولة ..

تساعد الدولة الأفراد وتحميهم بإتخاذ تدابير ايجابية على شكل قوانين تنظم حماية الأفراد

أمثلة:

الحق في الغذاء : تضع الحكومات قوانين لمنع الأشخاص الأقوياء أو المنظمات القوية من انتهاك حق الغذاء، ومنع البعض من احتكار بيع سلع معينة..

الحق في التصويت: تنظم مؤسسات الدولة عملية التصويت بالافتراع السري وذلك لمنع التهديدات من جانب الأشخاص المتنفذين أو بعض السياسيين أو رؤساء القبائل أو العشائر

### ٣. التزام الوفاء:

أي تتخذ الدولة إجراءات إيجابية لكفالة إمكانية ممارسة حقوق الإنسان..

أمثلة:

الحق في التعليم: يجب على الدولة أن توفر الطرق والوسائل لحصول الجميع على التعليم الإلزامي والثانوي المجاني والتعليم العالي والتدريب المهني وتعليم الكبار ومحو الأمية..

الحق في الحياة: تتخذ الدولة التدابير التشريعية والإدارية التي تقلل تدريجياً من وفيات الأطفال..

## الحماية الدولية لحقوق الإنسان

الأمم المتحدة:

دور الجمعية العامة للأمم المتحدة: دور تشريعي ورقابي..

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي: وضع تقارير ودراسات - تقديم توصيات للجمعية العامة

دور لجان اتفاقيات حقوق الإنسان في الحماية:

لجنة مكافحة التمييز العنصري: فحص التقارير وتلقي الشكاوى ثم إصدار توصيات..

ومع تعدد التعاريف المتناولة لمفهوم الفساد، إلى أنه يمكن القول إن الإطار العام للفساد يـُحصر في سوء استعمال السلطة أو الوظيفة العامة وتسخيرها لقاء مصالح ومنافع تتعلق بفرد أو جماعة معينة.

ثانياً - مظاهر الفساد:

والفساد من حيث مظهره يشمل أنواع عدة منها:-

1. الفساد السياسي - ويتعلق بمجمل الانتهاكات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة. ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسع المشاركة، وبين الدول التي يكون فيها الحكم شمولياً ودكتاتورياً، لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد (غير الممثل لعموم الأفراد في المجتمع وغير الخاضع للمساءلة الفعالة من قبلهم) وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في: الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفتيش المحسوبة.

2. الفساد المالي - ويتمثل بمجمل الانتهاكات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة



المصطلح اليوم، لكن هناك اتجاهات مختلفة تتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص.

ويحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة. كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب ضمن منطوق المحسوبية والمنسوبية (أو سرقة أموال الدولة مباشرة).

إن ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة طبيعية في المجتمعات الرأسمالية حيث تختلف درجات هذا الفساد إلى اختلاف تطور مؤسسة الدولة. إما في بلدان العالم الثالث فإن لفساد مؤسسات الدولة وتدني مستويات الرفاه الاجتماعي تصل إلى أقصى مديتها، وهذا ناتج عن درجة التخلف وازدياد معدلات البطالة فالفساد قد ينتشر في البنى التحتية في الدولة والمجتمع، وفي هذه الحالة يتسع وينتشر في الجهاز الوظيفي ونمط العلاقات المجتمعية فيبطيء من حركة تطور المجتمع ويقيد حوافز التقدم الاقتصادي.

إن الآثار المدمرة والنتائج السلبية لتفشي هذه الظاهرة المقيتة تطال كل مقومات الحياة لعموم أبناء الشعب، فهتف الأموال والثروات والوقت والطاقات وتسرقل أداء المسؤوليات وإنجاز الوظائف والخدمات، وبالتالي تشكل منظومة تخريب وإفساد تسبب مزيداً من التأخير في عملية البناء والتقدم ليس على المستوى الاقتصادي والمالي فقط، بل في الحقل السياسي والاجتماعي والثقافي، ناهيك عن مؤسسات ودوائر الخدمات العامة ذات العلاقة المباشرة واليومية مع حياة الناس.

١٠ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان: النظر في الشكاوى..

١١ لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: رقابة تنفيذ العهد الدولي  
للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..

## الفساد الإداري:

### تحديد مفهوم الفساد.

يقضي الاتفاق في معظم البحوث الأكاديمية على تحديد معنى المصطلحات المستخدمة ومضمونها حتى ينحصر الجدل في إطاره الموضوعي، واستناداً إلى ذلك، فإنه يمكن تعريف الفساد لغة واصطلاحاً.

الفساد لغة :- الفساد في معجم اللغة هو في (فسد) ضد صالح) والفساد لغة البطلان، فيقال فسد الشيء أي بطل وأضمحل، ويأتي التعبير على معان عدة بحسب موقعه. فهو (الجدب أو القحط) كما في قوله تعالى (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون) (سورة الروم الآية (41) أو) (الطغيان والتجبر) كما في قوله تعالى (الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً) (سورة القصص الآية (83) أو) (عصيان إطاعة الله) كما في قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً إن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلف أو ينتفخوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم عذاب عظيم) (سورة المائدة الآية (33) ونرى في الآية الكريمة السابقة تشديد القرآن الكريم على تحريم الفساد على نحو كلي، وإن لم يتكبه الخزي في الحياة الدنيا والحذاب الشديد في الآخرة.

الفساد اصطلاحاً - ليس هناك تعريف محدد للفساد بالمعنى الذي يستخدم فيه هذا

ومع تعدد التعريف المتناولة لمفهوم الفساد، إلى أنه يمكن القول إن الإطار العام للفساد يحدده في سوء استعمال السلطة أو الوظيفة العامة وتسخيرها لقاء مصالح ومنافع تتعلق بفرد أو جماعة معينة.

ثانياً :- مظاهر الفساد:

والفساد من حيث مظهره يشمل أنواع عدة منها:-

1. الفساد السياسي - ويتعلق بمجمل الانحرافات المالية ومخالفات القواعد والأحكام التي تنظم عمل النسق السياسي (المؤسسات السياسية) في الدولة. ومع أن هناك فارق جوهري بين المجتمعات التي تنتهج أنظمتها السياسية أساليب الديمقراطية وتوسيع المشاركة، وبين الدول التي يكون فيها الحكم شمولياً ودكتورياً، لكن العوامل المشتركة لانتشار الفساد في كلا النوعين من الأنظمة تتمثل في نسق الحكم الفاسد (غير الممثل لعموم الأفراد في المجتمع وغير الخاضع للمساءلة الفعالة من قبلهم) وتتمثل مظاهر الفساد السياسي في: الحكم الشمولي الفاسد، وفقدان الديمقراطية، وفقدان المشاركة، وفساد الحكام وسيطرة نظام حكم الدولة على الاقتصاد وتفتت المحسوبة.

2. الفساد المالي - ويتمثل بمجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة

المصطلح اليوم، لكن هناك اتجاهات مختلفة يتفق في كون الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص.

ويحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنفعة عامة. كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب ضمن منطقتي المحسوبة والمنسوبة (أو سرقة أموال الدولة مباشرة).

إن ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة طبيعية في المجتمعات الرأسمالية حيث تختلف درجات هذا الفساد إلى اختلاف تطور مؤسسة الدولة. إما في بلدان العالم الثالث فإن لفساد مؤسسات الدولة وتلوي معنويات الرفاه الاجتماعي تصل إلى أقصى مديتها، وهذا ناتج عن درجة التخلف وازدياد معدلات البطالة فالفساد قد ينتشر في البنى التحتية في الدولة والمجتمع، وفي هذه الحالة يتمسك ويتنشر في الجهاز الوظيفي ونمط العلاقات المجتمعية فيبطيء من حركة تطور المجتمع ويقيد حوافز التقدم الاقتصادي.

إن الآثار المدمرة والنتائج السلبية لتلوي هذه الظاهرة المعينة تطال كل مقومات الحياة لعموم أبناء الشعب، فتهدم الأموال والثروات، والوقت والطاقات وتعرقل أداء المسؤوليات وإنجاز الوظائف والخدمات، وبالتالي تشكل منظومة تخريب وفساد تسبب مزيداً من التأخير في عملية البناء والتقدم ليس على المستوى الاقتصادي والمالي فقط، بل في الحقل السياسي والاجتماعي والثقافي، ناهيك عن مؤسسات ودوائر الخدمات العامة ذات العلاقة المباشرة واليومية مع حياة الناس.

مظاهر الفساد المالي في: الرشاوي والاختلاس والتهرب الضريبي وتخصيص الأراضي والمحابة والمحسوبية في الشغينات

### 3. الفساد الإداري :- ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو

التنظيمية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية التي لا ترقى للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تعتمد الفرصة للاستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناعات القرار والمشروعين لمراجعتها وتحديثها باستمرار. وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في: عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإنشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي.

وواقع إن مظاهر الفساد الإداري متعددة ومتداخلة وغالباً ما يكون انتشار أحدها سبباً مساعداً على انتشار بعض المظاهر الأخرى.

### 4. الفساد الأخلاقي :- هو المتمثل بمجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك

الموظف الشخصي وتصرفاته. كالتقيام بأعمال مخلة بالحياة في أماكن العمل أو أن يجمع بين الوظيفة وأعمال أخرى خارجية دون إذن إدارته، أو أن يستغل السلطة لتحقيق مآرب شخصية له على حساب المصلحة العامة أو أن يمارس المحسوبية بشكلها الاجتماعي الذي يسمى (المحابة الشخصية) (دون النظر إلى اعتبارات الكفاءة والجدارة).

كتب الكثير عن الفساد والفساد ظاهرة قديمة وهو يعني الانحلال والتعفن والتلف وهو سوء استعمال موقع لمصلحة شخصية وهو انحلال الاخلاق وهو رشوة الموظف وهو سوء استخدام السلطة العامة لأغراض شخصية وهو اساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص وهو احد المعيير الدالة على غياب المؤسسة السياسية الفعالة وهو الاتجار بالوظيفة العامة والتعدي على المال العام وهو تعيين الاقارب والاصدقاء في مواقع متقدمة في الجهاز الوظيفي دون كفاءات ودون وجه حق

صور وأشكال وتجليات الفساد

- 1- وضع تعليمات تنفيذية عممة غير واضحة وغير شفافة للقوانين
- 2- الرشوة لتقديم خدمة مشروعة او غير مشروعة
- 3- ممارسة التجارة المحظورة كالمخدرات والاسلحة والنفائات النووية وغيرها
- 4- قبول العمولة عند عقد صفقات ومقاولات حكومية
- 5- الاتراء من الوظيفة العامة
- 6- الاتراء على حساب المواطنين واستغلالهم
- 7- انتشار ظاهرة الحصول على شهادات دكتوراه باساليب غير سليمة
- 8- الوساطة والمحسوبية والارتباط العائلي والحزبي
- 9- الشراكات والتضامانات بين بعض كبار المسؤولين في الدولة وبين الشركات الخاصة الكبرى داخلية او خارجية
- 10- اساءة استعمال السلطة الحكومية
- 11- الاختلاس عن طريق تزيف السجلات والايصالات الرسمية

12- انتشار ظاهرة السياسيين الذين يحملون لقب رجال الأعمال ولا فهم سوى تعظيم

ثروتهم

13- تحويل صغار الموظفين الى عملاء لأصحاب السطوة والنفوذ

14- النصب والاحتيال

15- غسيل وتبيض الاموال

16- الهدر في استعمال السيارات الحكومية في غير دواعي العمل

17- عدم الشفافية في انفاق المال العام

18- تعاطي احزاب السياسية للعمولات منتهزه فرصة الفساد الرحب

#### اسباب الفساد الاداري

- 1- استمرار اصحاب المناصب الادارية والحكومية في مراكزهم - ابدية الادارات -
- 2- تغافل الجهات الرقابية العامة عن الصفقات الكبيرة
- 3- عدم وجود نية صارمة من الحكومات السابقة لمحاربة الفساد
- 4- الادارة البيروقراطية والمركزية وعدم المشاركة في الادارة
- 5- اسباب اجتماعية لها علاقة بالقيم والأعراف والتقاليد
- 6- اسباب سياسية اهمها تقليد مؤسسات المجتمع المدني وعدم فعالية السلطة التشريعية وعدم فعالية السلطة الاعلامية
- 7- الاشخاص الفاسدين الذين ينقلون الوباء اينما انتقلوا
- 8- الثقافة السائدة المشجعة على الفساد في المؤسسات
- 9- تمتع البعض بحصانات تجعلهم بمنأى عن المحاسبة
- 10- ضعف دور الصحافة والأعلام في كشف المفسدين والفاصلين
- 11- الانفاق الغير مبرر في نهاية العام بحجة رفع نسبة تنفيذ الخطط بينما هدف ذلك

تمرير الصفقات



12- تجبير النصوص الدينية لتبرير الفساد كان نقول ان الرسول قيل الهدية وان الهدايا

ليست فساد بل هي وسيلة للتجيب

13- المزايا الكبيرة الممنوحة للمسؤولين كالسيارات الفخمة والمهمات واذونات السفر

14- اقتصار المحاسبة على صغار الموظفين دون الكبار

15- عدم تطبيق القوانين النافذة والالتفاف عليها

16- اعتماد النهج الاقتصادي الاشتراكي المركزي سابقا

17- عدم تكافؤ الفرص والمساواة والعدالة

18- انخفاض مستوى الدخل والمعيشة وعدم تأمين متطلبات العيش الكريم

19- اسباب تربوية واخلاقية

20- التخلف والجهل في المؤسسات والمجتمع

21- عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب

22- ضعف فعالية التعددية الحزبية والسياسية

23- عدم العدالة في توزيع الثروة والدخول

نتائج واثار وم انعكسات الفساد

الفساد يعرقل التنمية

\* خفض وعرقلة وتاثر التنمية

\* تقادم الازمة الاقتصادية

\* الحد من عملية الحراك الاجتماعي

\* انتشار المخدرات والدعارة

\* تحميل المجتمع اعباء مادية ضخمة

\* انعدام الثقة بالنظام السياسي

\* زيادة التفاوت الطبقي والاجتماعي

- \* زيادة الفقر والجريمة
- \* ضعف الفعالية للمجتمع
- \* فساد الأخلاق وانهيار القيم
- \* الاحباط والحياة بكل انواعها
- \* تشويه المناخ الاستثماري واعاقة جذب الاستثمارات
- \* اضعاف شرعية الدولة وتقويض الثقة بالقوانين والمسؤولين

### اليات ووسائل مكافحة الفساد وتقليصه

- تطوير نظام اختيار وتعيين وترقية العاملين
- فصل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية والحزبية والامنية
- المساواة امام القانون ومحاسبة للفسدين الكبار قبل الصغار
- استخدام التقنية والشفافية والحكومة الالكترونية في المعاملات
- تطبيق مبدأ المحاسبة على النتائج وليس على التعليمات
- تفعيل الجوانب الدينية والروحية المرتبطة بالاستقامة
- التوصيف الدقيق والعلمي للوظائف والتكفؤ بين السلطة والمسؤولين
- الصرف من الخدمة من خلال لجان ويقترح الوزراء
- تنفيذ المعاملات الحكومية بالبريد لمنع احتكاك الموظفين بالمواطنين
- تصريح المسؤول عن ممتلكاته عند استلام وترك المنصب
- نشر سياسات وبرامج الحكومة بشكل شفاف ومرتبطة ذلك من المواطنين
- الانتخابات النزيفة وفق شروط لبعض المناصب والمسؤوليات
- حرية الصحافة والرأي والتعبير كأداة للرقابة

صتطبيق ميداً من أين لك هذا  
من زيادة الرواتب وتحسين مستوى المعيشة  
هو وضع الشخص المناسب في المكان المناسب  
• إيجاد سجل مسلكي للعاملين والمدراء والمسؤولين  
• فضح الفاسدين والتشهير بهم حتى يسقطوا اجتماعياً  
• إعطاء دور كبير لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد  
• إصدار تعليمات وقرارات وقوانين صارمة لمكافحة الفساد

ومن خلال هذه العوامل والأسباب الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة لظاهرة الفساد،  
يمكن رصد بعض الآثار الاقتصادية المتعلقة بتلك الظاهرة عموماً منها:-

1. يساهم الفساد في تدني كفاءة الاستثمار العام وأضعاف مستوى الجودة في البنية التحتية  
العامة وذلك بسبب الرشاوى التي تحد من الموارد المخصصة للاستثمار وتسيء  
توجيهها أو تزيد من كلفتها.

2. الفساد أثر مباشر في حجم ونوعية موارد الاستثمار الأجنبي، ففي الوقت الذي تسعى  
فيه البلدان النامية إلى استقطاب موارد الاستثمار الأجنبي لما تنطوي عليه هذه  
الاستثمارات من إمكانات نقل المهارات والتكنولوجيا فقد أثبتت الدراسات أن الفساد  
يضعف هذه التدفقات الاستثمارية وقد يطلها مما يمكن أن يسهم في تدني إنتاجية  
الضرائب وبالتالي تراجع مؤشرات التنمية البشرية خاصة فيما يتعلق بمؤشرات التعليم

والصحة.

3. يرتبط الفساد بتريدي حالة توزيع الدخل والثروة، من خلال استغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع وفي النظام السياسي، مما يتيح لهم الاستئثار بالجانب الأكبر من المنافع الاقتصادية التي يقدمها النظام بالإضافة إلى قدرتهم على مراكمة الأصول بصفة مستمرة مما يؤدي إلى توسيع الفجوة بين هذه النخبة وبقية أفراد المجتمع.

كما يمكن لظاهرة الفساد أن تنمو وتتزايد بفعل عوامل اجتماعية ضاربة في بنية وتكوين المجتمعات البشرية ونسق القيم السائدة، إذ تلعب العادات والتقاليد الاجتماعية وسريانها دوراً في نمو هذه الظاهرة أو إقلاعها من جذورها وهذه العادات والتقاليد مرتبطة أيضاً بالعلاقات القبلية السائدة في المجتمع كما أن التنظيم الإداري والمؤسسي له دور بارز في تقويم ظاهرة الفساد من خلال العمل على تفعيل النظام الإداري ووضع ضوابط مناسبة لعمل هذا النظام وتقوية الإطار المؤسسي المرتبط بخلق تعاون وتفاعل ايجابي بين الفرد والمجتمع والفرد والدولة استناداً إلى علاقة جلية تربط بينهما على أساس ايجابي بناء يساهم في تنمية وخدمة المجتمع.

وهناك عامل آخر لا يقل أهمية عن العوامل السابقة يتمثل في غياب الثقة في تطبيق المثل الإنسانية.